بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت رجل
وعليه دين لا يدع له قضاء عن عمرو بن عوف المزني
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين المسلمين
الا صلحا حرم حلالا او احل حراما والمسلمون على شروطهم
الا شرطا حرم حلالا او احل حراما ٥ باب
الشركة والوكالة ٥ من الصحاح عن زهرة
ابن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله ابن هشام
الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر وابن
الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله
عليه وسلم قد دعا لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب
الراحلة كما هي فيبعث بها الى المنزل وكان عبد الله
ابن هشام ذهب به امه الى النبي صلى الله عليه وسلم فمسح رأسه
ودعا له ٥ عن ابي هريرة قال قالت الانصار لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل قال لا تكفونا
المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا
عن عروة عن ابي الجعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين

فباع

فباع احدهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا له رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في بيعه فكان لو اشترى
ترابا لربح فيه ٥ من الحسان عن ابي هريرة رفعه قال
ان الله عز وجل يقول انا ثالث الشريكين ما لم يخن
احدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما ٥ عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ادّ الامانة
الى من ائتمنك ولا تخن من خانك ٥ عن جابر قال
اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فسلمت عليه فقال اذا اتيت وكيلي فخذ منه خمسة
وعشرين وسقا فان ابتغى منك آية فضع يدك
على ترقوته ٥ باب الغصب
والعارية والضمان من الصحاح قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من الارض
ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين
وقال لا يحلبن احدكم ماشية امرئ بغير
اذنه أيحب احدكم ان توتى مشربته فتكسر
خزانته فينتقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)